

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 24 جويلية 1996 يتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية المشتركة القومية  
للمصايب ومعامل التنظيف

إن وزير الشؤون الإجتماعية،

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ  
في 30 أفريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 11 نوفمبر 1976 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية  
المشتركة القومية للمصايب ومعامل التنظيف،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق  
التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق  
التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 12 أكتوبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق  
التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990.

وعلى القرار المؤرخ في 5 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق  
التعديلي عدد 4 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للمصايب ومعامل التنظيف الممضاة  
بتاريخ 2 جويلية 1976 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية  
المشتركة القومية للمصايب ومعامل التنظيف الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996  
والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا احكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين  
والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل 1 من الإتفاقية المشتركة القومية  
المشار إليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 24 جويلية 1996.

وزير الشؤون الإجتماعية  
الشاذلي النفاثي

إطلع عليه  
الوزير الأول  
حامد القروي